


بسم الله الرحمن الرحيم  
مكتبه جنابيات لفافه  
الذاتة كفت در جنود لفافه

١٥٠  
١٥٠/٥٠

التي كانت لابرة ليد الاستاذ الجليل  
جمال القيووني شيخ الحركة

١٥٠/٥٠



وعضو ليد الاستاذية صاحب كتاب  
الشيخة بالحركة آية الله عز وجل  
والشيخية بالحركة استئناف لفافه  
وعضو ليد الاستاذية كفاوي وكيل ليد  
وعضو ليد الاستاذية كفاوي وكيل ليد

١٥٠/٥٠

الجمهورية الكونغولية  
مخاضية ليد الاستاذية رقم ٥٢٩٧٦  
طوانه رقم ١٨٠٩

مخاضية ليد الاستاذية

- |                               |      |
|-------------------------------|------|
| ١- محمد محمد شفاوي            | مخاض |
| ٢- محمد محمد عبد السلام السوي | مخاض |
| ٣- محمد عبد البشير ابو سلم    | مخاض |
| ٤- محمد خالد يوسف عبد الخال   | مخاض |
| ٥- محمد الفريد عبد البشير     | مخاض |
- وغير المتبول من حقوقه المدنية ووزير الداخلية بصفته  
مخاضية الجمهورية بصفته مستشار الحكومة  
مخاضية المستشار ابراهيم عبد العزيز والجناب

امتنان  
وهذا الاستاذية بديل المرسيل الاستاذية للمخاض  
عليهم بموجب توكيل رقم ٧٦٢ هـ ٢٠٠٤ - ١٥ ايار ٢٠٠٤  
عليه ابراهيم محمد عبد البشير بصفته  
عبد الفتاح عليه له المبنى عليهم بموجب توكيل رقم ٦١٨٥  
در ٢٠٠٤ طوانه ١٨٠٩ السيد الاستاذية للمخاض  
عليهم بموجب توكيل رقم ٤٠٥ در ٤ - ١٥ ايار ٢٠٠٤  
محمد محمد عبد البشير بصفته طوانه ١٨٠٩ السيد الاستاذية للمخاض  
عليهم بموجب توكيل رقم ٤٦٦ در ٤ - ١٥ ايار ٢٠٠٤  
عليه الجوار محمد عبد الاستاذية للمخاض  
الاستاذية

عليه بمصحة توكيل رقم ٦٤٩٧ تاريخ ١٠/١٠/١٣٤٤ هـ جلوسه في الكوفة  
 صلاح صارور من الاستاذ عادل جابر سالم بمصحة توكيل  
 رقم ٥٧٦٢/٤٠٤٠٤ والاستاذ طاهر خطيب ابي النصر  
 بمصحة توكيل رقم ٤٥٠٤٠٤ والاستاذ ر. محمد  
 التقاضي من الاستاذ عادل جابر سالم  
 ومحمد الاستاذ ر. حسين عبيد والاستاذ ابراهيم  
 محمد محمد والاستاذ محمد عبيد عبيد بن محمد  
 محمد علي عبيد الجبل و محمد علي عبيد  
 محمد و محمد صالح و محمد صالح و احمد محمد  
 الكلدان مع التوكيل اول والثاني

ومحمد الاستاذ ر. حسين عبيد والاستاذ ابراهيم  
 محمد محمد والاستاذ محمد عبيد عبيد بن محمد  
 محمد علي عبيد الجبل و محمد علي عبيد  
 محمد و محمد صالح و محمد صالح و احمد محمد  
 الكلدان مع التوكيل اول والثاني

الرابع والخامس

حيث انتمت ايام الامانة المنقوصة المذكورة مع الانه  
 فانقضى الفقه من الاربعة الى اربعة عشر  
 جلوسه من اربعة الى اربعة عشر

اولاً المنقوصة جميعاً : تبصروا على المدين عليهما  
 رافع صالح و نبوي رافع صالح و احمد رافع صالح  
 احد الحكماء المنقوصة بنده و رافع صالح التوقيع  
 القواني و اللواتج بالقبض على ذوى الشبهة و عند  
 بالتفصيلات البنية المنقوصة بالتقارير الطبية التي  
 على النحو المبين تفصيلاً بالتفصيلات

ثانياً المنقوصة الاول والثاني

قبضاً على المدين عليهم ايمان رافع صالح و اسامه  
 رافع صالح و محمد رافع صالح و احمد رافع صالح  
 صالح و محمد صالح و احمد صالح رافع صالح و احمد  
 من احد الحكماء المنقوصة بنده و رافع صالح التوقيع  
 القواني و اللواتج بالقبض على ذوى الشبهة  
 تفصيل المنقوصة لهذه المحكمة طبقاً للوصف الواردة  
 بأمر الاحالة

وقد تمت الدعوى بجمع اليوم حسبما هو مبين بمقرر

الكاتب تفصيلاً  
 استاذ  
 محمد

المحكمة

باعتباره أو الإعادة فمعظم طلبات التماس اللجوء والمراقبة  
الشخصية وطالبت الأوامر والمداولة قانوناً  
حيث أنه، التماس اللجوء استند إلى كل من:

- ١- محمد محمد شرف
  - ٢- محمد عبد السلام السوي
  - ٣- محمد عبد البصير يوسف
  - ٤- محمد محمد يوسف عبد الحميد
  - ٥- محمد الدين عبد البصير
- الأمم المتحدة الفقرة ١٠ من المادة ١٠/١٠٢  
بمادة ٢٢ من شروط جواز السفر

أولاً: التماس اللجوء:

مقتضى الملحق المنبثق منها جمال راضى، صالح، شعبية راضى  
صالح، والتمتع بها، وقد أصدر الحكم المنتهية بنده  
في غير الأحوال التي تقع فيها القوانين واللوائح بالقبض  
على راضى، الشبهة، ونحوها بالتفويضات السديرة المنبثقة  
بالتفويض الطبي الشريعة المرفقة مع التماس اللجوء، تفويضاً بالقبضات  
مما يتناول الأول والثاني:

مقتضى الملحق المنبثق عليهم إيمان محمد لطفى، اسرار  
لطفى، محمد مصطفى لطفى، محمد مصطفى محمد، خالد  
راضى صالح، جيهان جمال راضى، محمد جمال راضى، بدو  
اسرار، أصدر الحكم المنتهية بنده في غير الأحوال التي  
تقع فيها القوانين واللوائح بالقبض على راضى، الشبهة،  
ما حال التماس هذه المحكمة، وطلبت عقابهم طبقاً لأحكام  
المادة ٢٨٠، ٢٨١، ٢٨٢ من قانون الإجراءات  
وكانت إيمان، اللجوء في هذه الحالة، وثبوتها في  
المترجم، القائم بأداء التبوت صوت شجرة كل من  
جمال راضى صالح، شعبية راضى صالح، خالد راضى صالح،  
محمد جمال راضى صالح، جيهان جمال راضى، إيمان  
لطفى، محمد مصطفى لطفى، محمد مصطفى محمد، ودارد  
بفتح على الطبيب الشريعة.

فقد تم جمال راضى صالح بالتفويضات اندى بتاريخ ١٠/١٠/٢٠١٢  
إيمان  
محمد

تم القام الفصح عليه بكونه بحسب مقتضى المتن الاول والثاني  
 وحسب اقتضاه ان النقطة شرط الزهرار ونحوه لشيء  
 يكون له حيث يتم سؤاليه وطحا به بتقصير والمطلوب  
 فظهورها واضرارها وحال تواجده بديوانه القسري  
 امر الكثر الاول بان الترتيب المتواجد به من يتوهم به  
 الخلف والتقدم عليه بالترتيب وقاموا بحيزه فغيره

بعد هذا يوم ١٤ / ١٠ / ٢١ - ٥

وتستد من بنوعه راض صالح بالتقنيات بحضوره فاشهد

بمسالك الذكر

وتشهد خالدا راض صالح بالتقنيات لانه تم القام الفصح  
 عليه بكونه واضطرابه لنقطة الزهرار ونحوه لشيء  
 شرطه طوايه واضرارها فيه بغير وجه

وتشهد كل من محمد جمال راض صالح جبين اقبال راض صالح ايمان  
 صالح لطف اسرار راض لطف راض صالح لطف راض صالح لطف  
 راض صالح لطف راض صالح لطف راض صالح لطف

وقد اوردت في الطب الشريفي الناحية بالمعنى الجمال  
 راض صالح انه اصحابه مرضيه اشتراكه صوتت من المصادر  
 جسم او اجسام صلبة راضه مرنة كمثل الكبريت وبعض  
 خشن السطح واما اصحابه الرضيه وتقدم اليه

حدثت من قديمه طويته من قبل التعليلها بالسطح قبيد  
 وقد اوردت في الطب الشريفي الناحية بالمدعوة بنوعه  
 راض صالح انه لا تارة الاصلية بالازمة الوسط والصد  
 والظهور والاصغر راضه حدثت من المصادر جسم او

اجسام صلبة راضه اياها كالمفوسج ويشير شكل الاصلية  
 بالصدر والظهر والساقية الصدوتها من قبل كبريت او  
 ماتت به وعصا من الركل

وصيت انه لدى سؤال كل من المتخصصين بتوصيات  
 النياحة العامة انكروا ما هو منسوب اليهم وبمنهج المماثلة  
 احتسما الا افكار والنياحة طابعت تصبغه مدار الاترا وقت  
 فظا بيبه ذلك في ١٦ / ١٠ / ٤ - ٥ صادره من مديرية الادارة العامة  
 للتبوية الكائنات في وزارة الداخلية بقبولها من مديرية تبوية  
 الكائنات في تبوية بانها لم يتصل مع احد المدعو اصحابها  
 امين

بشركه

\_\_\_\_\_

عبد الاكبر عزيز من قوه المديريه

عالمنا الشاكر هو الذي في ١٥/٢٠١٤م صدره من مديريه  
 اسمه ايضا هو قوه! السيد زين العابدين  
 بنفسه انه بالرعيه اسباب الصحة للمرضى على  
 اسرارهم ابراهيم عبد الاكبر احمد احمد المديريه وقد اطلقت  
 المحرك الدفاع الرضا فذبح المستقيم والمدعيه بالحكمه المديريه عليها  
 والدفاع كما قدمه لاسيما لانه المديريه الرضا مديريه قبل جميع  
 المستقيم وكذا المستولين كما انقذه المديريه وهما السيد  
 اللوار وزير الاطبع والسيد رشيد الجمهوريه بصفتهم بمبلغ  
 فتمت عليهم ضيقه بالفه مديريه بينهم وذلك بتوفيقه من  
 الاضرار الماديه واللاديه التي لقت لهم مقصودا صديقه الاداره  
 الدعوى المديريه والمليها!

اسرار شكره على السيد حمود من الامور التي على

- ١- تم تحرير حبه على
- ٢- تم توجيه الدعوى الجنائيه قبل كل من المترجم وكذا احمد ابراهيم  
 عليه السلام في استيادته قسمة شرطه طوا من مديريه صديقه قبل  
 الفقه عملا بالمادة ١١ من قانون الاجراءات الجنائيه
- ٣- تدويله ثلاثيه من فزار اطلقت الشرطة لبيان وجهه المتدفع  
 الحقيقي في التتارير الطبيه بكل من مامر سعد لطفا فانه ايضا صالح
- ٤- طلبنا بالثبوت وعلى الافارة الواردة من مديريه اسمه ايضا هو والى  
 قسمة انه احمد ابراهيم عبد الاكبر عزيز ليس بقوه مديريه في ١٥/٢٠١٤

وقد صلا عقوبات من بيده الاكبر

- ١- حمله كسح من التكملة رقم ٤٠٠٠ لانه في كذا ونحوه فيهم
- ٢- حمله كسح من الممنوعه
- ٣- حمله كسح من الممنوعه رقم ٢٢٨٠٤ في ١٥/٢٠١٤ صغ حلاوه
- ٤- حمله كسح من الممنوعه رقم ١٥٦٢ في ١٥/٢٠١٤ ادارى ه اطاعه
- ٥- فقير طم استشاريه جاد من مركز الاستشارات الطبيه  
 الشريعه بطلية الطب بها مديريه من خاصه المديريه عليه من لاضع صالح
- ٥- اقراريه برفقيه مشوبه حمله بها ١٠ صا برس ممر كمال طومر  
 مصطفا زوجه بكر امامها بالخدمه المشتم في قضيه القتل
- ٦- بعض المستندات الاخرى وقد اطلقت المحركه جميع المستندات  
 المقدمه كما قدمه له المدعيه بالحكمه المديريه والمليها كسح  
 اسمها

صانفاً لهم الحكم بتوقيع الصلوات ثم كل من المتروك والآخرين بالصلوات  
منه إلا أن كان قد تمّت له

والبقاع كما قد تمّ كل من المتروك طلبوا سماع شجرة كل من الدوار

محمد بن علي إبراهيم صانفاً فرقة من التقدّم وقاموا بجمع  
شرحت حلوله سابقاً والعميد اشتد صلاح اليد كما قد اراه

السنة وسبق تطاع بما جعل جنوبها هرة والعميد

من المحذور لخص نفسه بما جعل جنوبها هرة ثم استغنى

عن سماع شجرة التي هي اليد والاشجار من البقاع كما قد تمّ كل

من المتروك الاول والثاني بما ورد من مقابل في مواضع

الماضي من الطبعين بالمحمد المنزى بمبلغ ١٠٠٠ جنيه عن الترتيب  
البلاغ الكازي

وقد ذكرنا في جزيرتنا مع كل من المتروك مقتداً من بيننا

١- صورة صوريّة من الكتاب رقم ١٧٢٧٤ ك١٣١ حلوانه

٢- صورة رسمت من البقاع الدوار رقم ٢٥٢٢ ك١٣١ حلوانه

٣- صورة من البقاع رقم ١٧٦٦ ك١٣١ ادارى حلوانه

٤- بعض الحشرات الاخرى وقد عاينت المكنة اجمع الحشرات

التي ذكرها في البقاع كخروج كل من المتروك واستعملت المكنة  
التي ذكرها كل من

١- صيد من صيد محمد صمد الما من الذي شاهده في تاريخ

الواقعة كما قد تمّت أبقرة الما من جملة حلوله كحشرة

ولفت انتباههم جميعاً أكثر من غيرهم وعشرته ما بينا وبعض الاطفال

الذين صنعوا اليد وقد عاينوا في اللبائن ابقرة ضد البرق الاول

الرائد محمد شرفاوي وبما جعل حلوله وقام بعض الما من بعض

ومن بينهم الاستاذة كفاوي من مكنة الما من با صطحات بعض

الذغال المتواجدين في ديرة المياه والبوفية التي في

فرقة الما من والصورة من مرة اخرى بعد ان اصرحوا بانفسهم

اصابات في اليد في الأقدام وأنه الاستاذة كفاوي من مكنة

الما من لم تفارقهم وكانوا يقولون لهم انه الاصباغ مناسبه


٢- كما اظهرنا القطع من عمر محمد صمد من الما من الذي

شاهدها بانها لم يتشبه هذا الحشرة الاول الرائد محمد شرفاوي  
فقد تمّ تصديق من غيره فليس شرحت حلوله

٣- اللوار محمد بن علي إبراهيم صانفاً فرقة من التقدّم  
محمد بن علي إبراهيم

حالاً ومما عورضه من صلح طهوانه سابقاً الذي شهد انه اياه  
 عليه كما عورضه من شرطه طهوانه من ٢٨/١١ - ٢٨/١١ وعرضه  
 الى ٢٨/١١ - ٢٨/١١ كانه من اجد اياك في الفترة الصباحية من  
 الساعة الثامنة صباحاً حتى الساعة الرابعة مساءً من الفترة  
 المسائية من الساعة الثامنة والنصف وحتى الساعة الحادية  
 عشر مساءً واما كل من المتهمين الذول والشاكر لم يكونا متواجدين  
 بالقسمة لغيرهما بتقصير المتهمين في جريمة القتل واعمال  
 الاكتملة للاطلاع بها وكانه من الاعمال هاتفت زاتم بينهما ولم يتأهلا  
 باسمه ثمة صدمات نتيجة تقصير داخل القسمة ولم تقصد اليه  
 ثمة شكوى من احد من القسمة

في العيادة اشرف صلاح الدين في ابراهيم السنين رئيس  
 قطاع جنوب القاهرة الذي شهد انه في يوم ٢٨/١١ - ٢٨/١١ اطلع بوقوف  
 ابراهيم قتل عمر فزاكورنيش النيل واصحابه مواطنين ما يسير من مقتدى  
 المعصره وطهوانه فانتقل وفيه اليوت النهران للسطوة  
 على حاله للاسرة العام وهو المتهمين والمصابين والوقوف  
 على حقيقة الواقعة وطراف الذرائع وقد توصلت الكريات الى  
 صرت كالتالي وتم استدعاء بعض اهلنت المتهمين ليدوان القسمة  
 شرطه طهوانه وسواهم بمعرفة ولم يتم ايمانهم أو العقبة على  
 اياهم اهلنت المتهمين في قضية القتل وانه ووزن كل من رئيس وهو  
 يملك طهوانه والاضباط والافانار هو اقرار الكريات والمدار  
 الاكتملة خارج القسمة لضبط المتهمين النمرة ثم الضبط عليهم الاقفاة  
 والقطاع الكافد من كل من المتهمين وضع بانتقاء الركينة الحارث والمضوى  
 لواقعة الايمان وبتناقض اتقالت المين عليهم وشيوخ الايمان  
 وكيدية وتلفيق وعدم مصحح لبع تصور الواقعة والتناقض بين  
 الدليل القوي والفتن والذرائع في الابلاغ وعدم جواز النصف  
 طبقاً للمادة ١١١ من قانون الاحكام الجزائية الجنائية وضع الكافد  
 مع المتهم الثالث بعد همة الاشراف المسفالية وشرع الدفاع  
 الكافد مع كل من المتهمين اوجه دفعهم ودفعهم والقسموا  
 بانه كل من المتهمين ورفض الدعوى المدنية  
 والكافد له السؤل له الحقوة المدنية طلبه بارة كل من المتهمين  
 ورفض الدعوى المدنية

رخصت انه لم طلب المدعية بالمره المدنى اعماله  
 امين  




بالتسليم لكل من المتوسمين فاستدعى من اهل ابراهيم عبد الله فترى  
 بالبناء عليهم وتكبيرهم لجرمهم هتك العرش فانه الياسم من نفس  
 المارة اليه فانويه لاجل اراسته النبائية انه لم يقصد وهو صهر  
 منوط بالبركة روبرقها ورس في حاله ما افاضت به ابراهيم  
 جنابهم او فحتمه من قبطه بالتهمة المعروضة عليه وامر هناك من يهين  
 غيره اقيمت الدعوى عليهم او وقائع اخرى غير المسند في  
 الدعوى فامر المحكمة من استقر افعال الدعوى واستدراك  
 قسمة ابراهيم في حاله في حالات الدعوى قد توافق  
 في هذه الدعوى اخذوا بحكم المارة اليه فانويه الاجرام النبائية  
 وستم فانه طلب الدعوى لا يجد له سندا من ابراهيم وتلتت  
 بحسب المحكمة.

وصيت انه من طلب المدعيه بالمرء المدعيه كمنحه الائمة  
 من خدام الطب الشريفا لبيانه وجه الحق في الحقيقة في التقدير الطبيع  
 لكل من عمار صديقنا فانه راضيا صالح ضروري عليه بأنه اكرم  
 قسطه الما جاز بالتقرير من الطبيب الشريفي الاول في هذا الموقع  
 على طمار صديقنا بتاريخ ١٥/١١/٢٠٠٤ والذات انتهى ايامه  
 المتوفيات الموصوفة نظرا للمذكور انما اصابته افتعاله حيث  
 من يدعيه في المذكور انه لم يشبه بالمذكور اية اصابته حيث  
 كرتا بل او عصا او يونيات كما جاز على اية المذكور والبصير  
 الموقع على خاله راضيا صالح بتاريخ ١٥/١١/٢٠٠٤ والذات انتهى ايامه  
 انه التلونات الموصوفة في الظهور في شظية وقوي واطرها  
 اللون الاثبات انما على طمار الاصابات الافتعاله التي تمت  
 من يدعيه في المذكور ولم يشبه للمذكور انما للفتى كما ذكره  
 كما جاز على انه وستم فانه المحكمة استقرت وصدرا اية ما ورد  
 بالتقرير من الطبيب الشريفي صالح الذكر وطابع الحقيقة خاصة  
 وانه ما ورد في اية الاصابات معتدلة ومنه فوالله المذكورين  
 ولا تترك المحك خذوه كمنحه كمنحه ثلاثية اعادة ابراهيم اليه  
 الطين على ما وستم فانه المحكمة لا تقول في هذه الطين.

وصيت انه من طلب المدعيه بالمرء المدعيه كمنحه الائمة  
 الزيادة الواردة من يدعيه من اهل العرش والمعتد من ابراهيم  
 بتاريخ ١١/١٠/٠٥ والذات نفسه ابراهيم ابراهيم عبد الله فترى ليس  
 من يدعيه في حقه صلوة فانه المحكمة قسطه الما جاز في هذه الافارة المذكور  
 ابراهيم



صادرة من مديرية صحة ولاية حلب في ١٤٠٤ هـ  
 اي في ١٤٠٤ هـ من اصدار هذه الاوامر على خلاف الحقيقة كما وانه  
 المحكمة ترى ان هذا الطعن بالتدريج هو طعن في جرم القصد منه  
 تطيل الفصل في الدعوى فضلا عن عدم التزام المدعيه بالكمه بل  
 بالارادات القانونية التي ليس القادر في مثل هذه الحالات  
 وسنتم بتقييم بحسب اجابته المدعيه بالكمه المدعى لطلبه  
 وصحت اذ لا يرد على المدعى المقابل والمقتضى من ليدفع  
 الحاضر مع كل ما سبقه الاول والثاني وطلب الزام المدعيه بالكمه  
 المدعى بتقويض مؤقت مده ١٠٠٠ هـ حتى يثبت البلاغ الكافية  
 فانه لما كانه الثابت من الادعاء ان هذا الطعن الحاضر مع كل ما سبقه  
 الاول والثاني لم يقم باعلامه هذه الدعوى للمدعيه بالكمه  
 المدعى وطلبها تصاراته وقاموا اقعده في مرافقته وطلبته كقائمه  
 على طلب مزارعة المدعيه سالف الذكر وانه التقوى لطلب الزام  
 المدعيه بالكمه المدعى بالارعار المدعى المقابل وسنتم فانه المحكمة  
 تلتفت من هذا الطلب .

لا فائدة من اجراء هذه الامور في الابواب في الموارد التي لا يتنازع  
 المحكمة ما ظهر في ايام ليدخل المقدم الذي وانما يكتف اذ نتى كلكه  
 المحكمة في صفة اسناد الشهادة التي تقدر له بالبراه اذ انه  
 حاله الاوكله يرفع ايم وجرائع وما طسند البيع .  
 لما كان ذلك وكانت المحكمة بعد انه صحت الدعوى واما  
 بقائه ظهر في ايام المحكمة وهو بصرفه على النحو السابق لا يظن ان  
 الاثر المنسوب اليه كلفه الشهادة وترى انه الشهادة بموجب الشك  
 وترى في ايام الشهادة التي سالتك الشبان العامة على النحو السابق .  
اولاً : الفناضة بين الدليل القوي والدليل الضعيف :

انه حاله رافع صالح في ١٤٠٤ هـ من اصدار هذه الاوامر على خلاف الحقيقة كما وانه  
 عليه في ١٤٠٤ هـ من اصدار هذه الاوامر على خلاف الحقيقة كما وانه  
 بالكمه يارثم المبلد بالكمه ايو شتم التقلية في باب فزيرة الجاهت الملام  
 الذي ادى اليه اصابته ببلع الكسف ثم حارر بالتقوى من الطب الشريفة  
 المصقع عليه في ١٤٠٤ هـ من اصدار هذه الاوامر على خلاف الحقيقة كما وانه  
 بوجوه من كاشر للصغير اكثر بارس او بوجوه من بارس الكسف  
 اذ وقع بالكسف كنجتم لتقلية على الجاهت ولا توجد به ثمة اصابات طويلة  
 او مرضية سواء على ظهره او بطنه مما يثبت التقوى عليه بما ذكره اربع  
 ايام

٩ انه متى عدل لطف شدة بالتحقيقات انه تم الاعتدال عليه بالفتنة  
 بالكرامات المذكورة في صيد ورد بالتقرير الطين الشري الموقوع عليه  
 في ١٥/١٢/٢٨١٠ انه اصحابات النابلا لا يتغير وهو ذكره مثل كرامات  
 ٢ انه متى عدل لطف صالح وسرعة ذكر بلائذ للسيد ريثت نيابة جلوسه  
 والمؤثر عليه في ١٤/١٢/٢٨١٠ وشهد بالتحقيقات انه تم الاعتدال عليه  
 وفرد بالخطاطيم والكرامات والخزائن والاميت على تدبيره وظهره وصدوره  
 وهدت له كرامات واصحابات تتفرقت في جسمه وانه لا يستطيع ان يترك  
 الا بحاجة الاضرب في صيد ورد بالتقرير الطين الشري الموقوع عليه  
 بمائة في ١٥/١٢/٢٨١٠ انه الماكونات الموصوفة بظن المذكور منها آثار  
 اصحابه افتقاليه

٣ هدت صيد وهو الذي للمذكور ولم يتغير بالمذكور انه اصحابه هدت  
 صدوره باج او عصا اربونيات كما جاز على لسانه المذكور  
 ٤ انه فاله لطف صالح ذكره بلائذ للسيد ريثت نيابة جلوسه المؤثر  
 عليه في ١٤/١٢/٢٨١٠ وشهد بالتحقيقات انه تم الاعتدال عليه وفرد به  
 كرامات وظهره وصدوره وهدت له كرامات في كرامات المجمع السري  
 صيد ورد بالتقرير الطين الشري الموقوع عليه بمائة في ١٥/١٢/٢٨١٠ انه  
 الماكونات الموصوفة في الظن شري شكري وكوز شكري وتطورها اللوات  
 الا لا يتغير لطف من اصحابات الانفجالية الشري هدت صيد صالح  
 المذكور آثاره المذكور بها بل كرامات كما جاز على لسانه  
 ٥ انه متى عدل لطف شدة بالتحقيقات انه تم رطبه وقطعه على لسانه  
 والصدت عليه بالامير والاقدم في صيد ورد بالتقرير الطين الشري  
 الموقوع عليه بمائة في ١٨/١٠/٢٨١٠ انه لم يتغير به حمة آثار اصحابه  
 ظاهرة

٦ انه ايمانه عدل لطف شدة بالتحقيقات انه تم الاعتدال عليه بالخط  
 شدة واصبته صدوره ذلك في تدبيره وفي اصبع الا بخرافه اليه  
 الدنيا في صيد ورد بالتقرير الطين الشري الموقوع عليه بمائة في ١٩/١٢/٢٨١٠  
 انه لم يتغير بكرامات واصحابات شدة ذلك هدت عنفت جنات  
 ثانياً: الشاقد البير والواضح صيد التقرير بيبه الطبيب الشري  
 الموقوع عليه في صوته راضين صالح اذا جاء بالتقرير الطين الشري الموقوع  
 عليه في ١٥/١٢/٢٨١٠ انه آثار الاصحابية الشاقد والموصوفة بالمبت  
 على المذكورة بل لا زده ليسر والصدور والظن والبانة لم يجمع على اصحابات  
 رضية هدت من المعارفة بحجم او اجال اصلح ايا فانه فوعه وشهد  
 به

كل الاصابات الموصوفة بالظهور والسائبة الموصوفة  
 من قبل جسم من كمل الكبراج او ما يشابه وعصار الركل في جسم  
 اندونديا بقدر الطول الشراش والموقع عليه في ١٨/١٨-٢٨٨٠٠  
 وصاية ببلوننا من باهتة اللون بلون كحل شرطي مزروع ويكسر بلون  
 اخضر يميل للاصفر في مودا الشكل وانه هذه الاصابات في قفص  
 وعامل الالهية من وقت ما تقدر مع الجسم لبي او كغية  
 او تاريخ حدوثه فيم انه لا يعرف الزمان بين التقريبيه الطبيه  
 الشريه لم يتجاوز مدة ثمان واربعين ساعة

ثالثا: التناقض البين في احوال من اصابه صالح وسكواة الى  
 ربيك نيام طول الموش على ١١/١١-٢٨٨٠٠ اذ انه ثبت  
 واقعة اولية له عليه في كل ما كتبه في حده الشارح وكره  
 وروى سواه في صبح انه شهد بالتحقق من انه الذي نكاهه  
 عليه انما راسه وانه دور كل من التهم سالف الذكر هو اصدار  
 الاوامر لافنا راسه

رابعاً: التناقض الواضح والبين في سائر وتاريخ وفكاه حدوث  
 الواقعة اية وانه

١- انه اصابه من بعد لطف في ١١/١١-٢٨٨٠٠ المقدم للسيد شيبانم  
 طول الموش عليه في ١١/١١-٢٨٨٠٠ اذ ما حدث طول الموش  
 العقب للبرقع استر في يوم السبت ١١/١١-٢٨٨٠٠ في ليلة الثانية  
 في ١١/١١-٢٨٨٠٠ في صبح انما شهدت  
 بتحقق في النيام العامة انه تم العقب على يوم الاحد ١١/١١-٢٨٨٠٠  
 في ليلة الخامس

٢- انه اصابه من بعد لطف في ١١/١١-٢٨٨٠٠ المقدم للسيد شيبانم  
 طول الموش عليه يوم ١١/١١-٢٨٨٠٠ اذ ما حدث طول الموش  
 على يوم ١١/١١-٢٨٨٠٠ استر في يوم السبت ١١/١١-٢٨٨٠٠ في ليلة  
 وتم اصطناعه في صبح في صبح طول الموش في صبح انما شهدت بتحقق  
 في النيام العامة انه تم العقب على يوم الاحد ١١/١١-٢٨٨٠٠ في ليلة

٣- انه من بعد لطف في ١١/١١-٢٨٨٠٠ المقدم للسيد شيبانم طول الموش  
 يوم ١١/١١-٢٨٨٠٠ اذ ما حدث طول الموش العقب على يوم ١١/١١-٢٨٨٠٠  
 صدر في صبح يوم ١١/١١-٢٨٨٠٠ في صبح انما شهدت بتحقق في النيام العامة انه تم  
 في صبح طول الموش في صبح انما شهدت بتحقق في النيام العامة انه تم  
 في صبح طول الموش في صبح انما شهدت بتحقق في النيام العامة انه تم

شيبانم

شيبانم




٦ صديقه من صديقه لي لم يرد ليها مني محمد صديق محمد ابراهيم نيل  
 على كذا وصفاً واليا فتن السيد وصيت الناس محمد والالتفات  
 بيوهمهم بيديهم قسمه طوانه واكثرت صديقه وامتنه  
 المشاهير ريت وضباط ما فزار وصده صباقت مشهورة ولوانه  
 على اية الشراعت.

٧ صديقه من كمان ندمه بكرهه على السوم في قضية القتل والناس شهد  
 بالتحقيق انه لم يقع شيء اعتباره من ضباط اركانهم طوانه  
 من المدعيه بالحمد المدعيه وامه اهل بلدهم ففتلهم وبمخريفه من الناس  
 فامتنه ببيتهم رها بنت محمد المدعيه بالحمد المدعيه والناس في الامانة  
 يوم ١٢/١٢/٢٠٢١ في شقة المنزه زيب وطليقة من المدعيه بالحمد  
 المدعيه اعدت اجاباته بانفسه في اميد اليوم واجبا هموم التقم  
 ببلاغات وشكاوى للبلديه العامة ضد المشتبه وتلفت المحكمة له  
 الاقرار ببيده العرفيه المنسوبه صدرها ايم هذه بان صفاً استقر  
 في وجهه بانفسه اتفقوا لهما كذبة المدعيه بالحمد المدعيه.

سارداً: تراخي المدعيه بالحمد المدعيه او اياها اقرارهم  
 او غيرهم في البلاغ ان انتم البلاغ يوم ١٤/١٢/٢٠٢١ في صديقه  
 انه الوقائع الثانيه الى كل من المشتبه بدأت من يوم ١١/١٢/٢٠٢١  
 ان كان في تكتنه ايا من المدعيه بالحمد المدعيه او اقرارهم او غيرهم  
 ارسال برقيات ايم لباريه المسؤوليه سواره في وثائقه ليدل  
 او وثاره البلاطه اربابكم العامة او تدريتم احدكم هذه الاعرف  
 الذي يجعل المحكمة لا تقطعه ايم مشكروتم فيما ثبت لكل من  
 المشتبه من الامتحان وفيكم وتنديت.

بعضاً: انه اتوال المدعيه بالحمد المدعيه بالتحقيقات  
 لا تكف بذلتك وليلاً للوراثة بحبها من الاقارب من هذا القسام  
 لا يؤيد هات من غير الام اوراقهم بيوهمه ما شئت  
 من ضامته وانهم يقطنونه في منطقة كسبة مكنته بالخاصه الا والذين  
 جعلت المحكمة لا تقطعه ايم مشكروتم.

ما كان دسه وكانه السليل القاتم في الادارة قبل من بلدهم  
 والذين عمارة اتوال شهور الابقاء من ايام الاصل والى الامتنانه  
 والساقف في كذا رتتم فضاله من اتناقص الصريح بين هذه الاوقات  
 وسيد الدليل القتل المستمد من التقا والبيعه الشرايع الخاصة بالام  
 براك بريفه صدره دليل كطعه البيع المحكمة من مساله الاصل وتكونه  
 من ايم  


وتم تصفيتها بملازمة المادة ٢٠٤ من قانون الاجراءات الجنائية  
 القضاة بقرار من المحكمة العليا  
 وصيت امة من دعوى المدعية ثانياً كما كانت المحكمة قد  
 افترقت ايام برامه على من استحق من التهم المنسوبة اليهم ومدتهم  
 نقصت الدعوى بوقف الدعوى المدعية والا كما وافضيل المصاريف  
 على المتبقي المادة ٢٠٤ من قانون الاجراءات الجنائية في  
 ملزمة الاستيفاء

بعد الاطلاع على العوارض الفقهية الذكر  
 كانت المحكمة حضورية

اولاً في الدعوى المنانسة بباراه انه

- ١- محمد محمد شراوى
- ٢- محمد محمد عبد السلام السوي
- ٣- محمد عبد البصير ابو مسلم
- ٤- عبد الرحمن محمد يوسف عبد الجليل
- ٥- طارق الدين عبد البصير محمد

كما ان هذا هو كل من  
 ثانياً في الدعوى المدعية المقامة من محمد عبد البصير  
 المدعى برضا والذالك من وافضيل المصاريف

بأنته حيث هو على انفاق المحاماه  
 هذا الحكم وتلك على ان ياتي يوم الثلاثاء الموافق ٢٠٠٩/٠٥-٠٥  
 ابي  
 محمد